



محضر اجتماع لجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرقمنة والحكومة ومكافحة الفساد

- تاريخ الاجتماع: الأربعاء 22 أكتوبر 2025.
- جدول الأعمال: موافقة النظر في مقترن القانون عدد 2024/42 المتعلق بتنظيم ممارسة نشاط التسويق والترويج على الواقع الالكتروني ووسائل التواصل الاجتماعي إلى جانب عدد من المسائل المتعلقة باختصاصات اللجنة.
- الحضور:
 - الحاضرون: 05
 - المعتذرون: 02
 - الغائبون: 03
 - الحاضرون من غير أعضاء اللجنة: 06
- افتتاح الجلسة: 10.15 حد
- رفع الجلسة: 12.20 حد

1. مداولات اللجنة:

عقدت لجنة تنظيم الإدارة وتطويرها والرقمنة والحكومة ومكافحة الفساد جلسة يوم الأربعاء 22 أكتوبر 2025 لمواصلة النظر في مقترن القانون عدد 2024/42 المتعلق بتنظيم ممارسة نشاط التسويق والترويج على الواقع الالكتروني ووسائل التواصل الاجتماعي، إلى جانب التطرق لعدد من المسائل المتعلقة باختصاصاتها.

في بداية الجلسة، تم التطرق إلى منهجية عمل اللجنة في إطار مواصلة النظر في مقترن القانون عدد 2024/42 المتعلق بتنظيم ممارسة نشاط التسويق والترويج على الواقع الالكتروني ووسائل التواصل الاجتماعي وذلك إثر استكمال سلسلة جلسات الاستماع إلى مختلف الأطراف ذات الصلة حيث تم الاطلاع على جدول تفصيلي لجملة الملاحظات والمقترنات



التي تم تقديمها في إطار تعميق النظر في مقترن القانون موضوع الدراسة على غرار وزارات التجارة وتنمية الصادرات وتكنولوجيات الاتصال والمالية والبنك المركزي التونسي ، وغيرها من الأطراف ذات الصلة.

وبعد تلاوة جميع المقترنات واللاحظات الواردة طبقا لفصول مقترن القانون، أكد النواب على أهميتها وعلى ضرورة أخذها بعين الاعتبار عند مناقشة الفصول والتصويت عليها خاصة منها المقترنات ذات العلاقة بالجانب المالي والجباي وذلك لضمان تناقض مضمون هذه المبادرة التشريعية مع المنظومة القانونية المعمول بها حاليا خاصة مع التشريع الجباي الجاري به العمل. وفي هذا الاطار تم التذكير بأن اللجنة طلبت بمقتضى مراسلة موجهة الى السيدة وزيرة المالية بتاريخ 28 جويلية 2025 موافاتها بلاحظات كتابية حول فصول مقترن القانون المعروض في جوانبه المالية والجباية تبعا لجلسة الاستماع لممثلي وزارة المالية المنعقدة بتاريخ 28 أفريل 2025 دون أن تتلقى ردًا في الغرض. كما تم التطرق الى شركات التوصيل التي تلعب دورا محوريا وهاما ك وسيط بين التاجر والمستهلك حيث تم في جلسات سابقة اقتراح تضمين بعض الاحكام الخاصة بها في مقترن القانون أو الاستفسار لدى مصالح الديوان الوطني للبريد عن مستوى التقدم في اعداد كراس الشروط الخاص بشركات التوصيل. وقد تمت الإشارة، وفق مكتوب وارد عن الديوان الوطني للبريد، أن وزارة تكنولوجيات الاتصال قامت بارسال مشروع كراس الشروط الخاص بخدمة الطروdes البريدية داخل التراب الوطني الى مصالح رئاسة الحكومة والذي تم اعداده بمشاركة الديوان الوطني للبريد.

هذا، وبعد التداول حول إمكانية مزيد التنسيق بخصوص المقترنات الكتابية لوزارة المالية ومتابعة مستوى التقدم في اعداد كراس الشروط الخاص بشركات التوصيل في هذه المرحلة من دراسة مقترن القانون، قررت اللجنة الانطلاق في مناقشة الفصول والتصويت عليها بداية من الجلسة المقبلة مع الأخذ بعين الاعتبار لرزنامة عملها في ظل اقتراب موعد المشروع في مناقشة مشروع قانون المالية لسنة 2026. وفي سياق متصل جدد ممثلو جهة المبادرة استعدادهم وافتتاحهم لتفاهم الإيجابي مع الملاحظات المقدمة من مختلف الأطراف في اتجاه مزيد تجويد هذه المبادرة التشريعية والوصول بها الى الغاية التي اقترحت من أجلها.

وفي جانب آخر من الجلسة، تم التطرق الى منهجية العمل المتصلة بكيفية التعاطي مع مقترنات القوانين المتعلقة بإحداث بلديات حيث تم التذكير في هذا الصدد بمبادرة اللجنة في اقتراح تنظيم يوم دراسي بالتعاون مع الأكاديمية البرلمانية يُخصص للتداول حول النظام القانوني المتعلق بإحداث البلديات على ضوء دستور 25 جويلية 2022 وذلك بحضور كل الأطراف المتدخلة وخبراء في المجال. وبعد النقاش ونظرًا لعدم برمجة اليوم الدراسي المذكور إلى حد الآن، قررت اللجنة برمجة جلسة استماع الى السيد وزارة الداخلية أو من يمثله، حول هذه المقترنات وحول مستوى التقدم في مراجعة مجلة الجماعات المحلية، يتم تحديد موعده مع مراعاة روزنامة عمل اللجنة خلال مناقشة مشروع قانون المالية لسنة 2026.

كما تم إثر ذلك التداول حول مقترن القانون المتعلق بتنقيح القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 والمتعلق بضبط القانون العام لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية (عدد 10/2025). هذا، ولضرورة تسريع العمل على النظر فيه، قررت اللجنة في الغرض برمجة جلسة تنسيقية بين مكتبي اللجنتين المعنيتين بدراسة هذا المقترن لضبط برنامج عملهما في الغرض.

وفي سياق آخر، وفي علاقة بالدور الرقابي للجنة، تم التعرض إلى الاحتجاجات التي تشهدها مدينة قابس حول تفاقم التلوث البيئي الناتج عن أنشطة الجمع الكيميائي حيث اقترح أحد النواب القيام بزيارة ميدانية إلى الجمع الكيميائي بقابس وذلك في إطار المهام المسندة للجنة والمضمنة بالفصل 49 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

2. قرار اللجنة:

- الانطلاق في مناقشة فصول مقترن القانون عدد 42/2024 المتعلق بتنظيم ممارسة نشاط التسويق والترويج على المواقع الالكترونية ووسائل التواصل الاجتماعي والتصويت عليها بداية من يوم الأربعاء 29 أكتوبر 2025،
- برمجة جلسة استماع إلى السيد وزير الداخلية أو من يمثله حول مقترنات القوانين المتعلقة بأحداث البلديات ومستوى التقدم في مراجعة مجلة الجماعات المحلية، يتم تحديد مواعدها لاحقا.
- برمجة جلسة تنسيقية بين مكتبي اللجنتين المعنيتين بدراسة مقترن القانون المتعلق بتنقيح القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 والمتعلق بضبط القانون العام لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية (عدد 10/2025) لضبط برنامج عملهما في الغرض.

مقرر اللجنة

بوبكر بن يحيى

رئيس اللجنة

حمدى بن صالح